الطب العدلي

الفصل الدراسي الثاني

المُحاضرة الثانية

قسم القانون/ المرحلة الرابعة

م.م مهند عماد عبد الستار
مُدرس القانون الجنائي المساعد

2021-2022

ثالثًا: مجموعة الفحوص المختبرية

إن مستلزمات التحقيق تضطر المحقق إلى الاستعانة بخبراء بالإضافة إلى الأطباء العدليين مهمتهم تثبيت طبيعة البقع المعثور عليها في ملابس أو أجسام المتهمين أو محل وقوع الجريمة أو على مختلف الأدوات الجرمية وذلك لإستنباط علاقتها بالحادث ولا يمكن إبداء رأي جزمي حول هذا الموضوع إلا بعد إجراء فحوص مختبرية، وتشمل ما يلي:

١/ البقع التي يشتبه بكونها دموية. ٢/ البقع التي يشتبه بكونها منوية. ٣/ ألياف يشك بكونها شعرية. ٤/ شظية عظمية يشك بأنها تعود لشخصٍ ما.

٥/ أجزاء عضوية لا يمكن تثبيت طبيعتها بالعين المجردة كقطعة نسجية صغيرة تشبه اللحمة يعثر عليها في شقوق الوجه الظاهري لإطار مطاطي لسيارة يشك بأنها انفصلت من جسد شخص دعس بها.

ترسل المواد المنوه عنها في النقاط أعلاه (١,٢,٣,٤,٥) إلى مديرية معهد الطب العدلي في بغداد لفحصها والتثبت من كونها بشرية المنشأ.

٦/ تلوث يطلب تثبيت نوعها لأهميتها من وجهة تحقيقية (بارودية_ نفطية_ دهنية_ صباغية).

٧/ مواد مختلفة مجهولة التركيب ويرى المحقق ضرورة تشخيصها (عقارية_ بقايا طعامية يشتبه بتلوثها بالسم_ مواد يشك بأنها من مجموعة المواد المخدرة كالأفيون أو الحشيش أو الكوكايين أو المسكرة كالكحول).

ترسل المواد المنوه عنها في النقاط أعلاه (٦,٧) إلى مديرية معهد المختبر الكيمياوي في بغداد باستثناء المواد التي يراد فحصها بحثًا عن التلوث البارودي وبيان نوعه وتأريخ اشتعاله فترسل إلى مديرية شرطة التحريات الفنية في بغداد.

م.م. مؤيد عماد عبد الستار

٨/ نماذج يضطر الطبيب الفاحص إلى أخذها أثناء معالجته لواقعة طبية عدلية بغية إجراء فحوص مختبرية عليها (بكتريولوجية، باثولوجية، شعاعية).

ترسل المواد المنوه عنها في النقطة أعلاه (٨) إلى المعاهد الصحية المختصة كالمعهد البكتريولوجي أو الباثولوجي أو معهد الأشعة في بغداد تبعًا لنوع الفحص المطلوب.

ما هي آلية الإرسال للفحص المختبري

١/ تُرسل المواد التي يشك بتلوثها بمادة الدم أو المني بحالة جافة كي لا يعتريها التلف بسبب التعفن الذي يجعل من المتعذر أو المستحيل أحيانًا إجراء الفحوص المختبرية. حيث تترك المواد الملوثة بالدم أو المني إن كانت طرية في الهواء الطلق مدة مناسبة إلى أن تجف وينبغي على المُرسل أن لا يستعمل أية وسيلة أخرى للتجفيف فلا تعرض على النار أو تكوى. أما الأجزاء العضوية كقطعة نسيجية يشك بأنها جزءً من جسد إنسان فترسل داخل قنينة يستحسن أن تكون غير قابلة للكسر ـمُحكمة السدـ لمنع تطاير المادة الحافظة ومختومة تحوي كمية كافية من الكحول المطلق لوقاية المادة من التعفن على أن تكون القطعة بكاملها مفطاة بالكحول.

٢/ يُستحسن إرسال ما يراد فحصه مختبريًا بكامله دون اقتطاع الجزء الملوث منه وفي حالة تعذر ذلك فيترك للمحقق اختيار الطريقة التي يراها مناسبة كحك البقعة أو قلع الحجر أو قص الشعر الملوث.

٣/ لا تُحاط المنطقة الملوثة والمراد فحصها بالحبر أو بأية مادة صباغية أخرى لوشمها بل يكتفي بتثبيت ورقة على موضع التلوث ويكتب فيها المحقق ما يراد إيضاحه للفاحص المختبري.

م.م. محمد عبد الستار

٤/ تُغلف المواد التي يراد إرسالها بغلاف ورقي أو غير ورقي تغليفًا كاملًا بحيث لا يمكن لمس أي جزء من أجزاء المادة ثم يحزم المغلف بخيط بالشمع بالختم الرسمي للدائرة في مواضع كافية بحيث يتضح للمحقق بأن كل محاولة للتلاعب تؤدي حتمًا إلى كسر الأختام الشمعية بعضها أو كلها.

٥/ تُلصق على ظاهر الغلاف ورقة مكتوبة فيها عنوان الجهة الرسمية التي يراد إرسال المادة إليها ويدوّن فيها المصدر التحقيقي وتأريخ ورقم طلب الفحص المطلوب مع شرطي أو بالبريد المسجل تبعًا.

رابعًا: المجموعة الرابعة الكشف على مكان الحادث

إن معاينة مكان وقوع الجريمة جزءً مهم من أعمال الطب العدلي حيث يستدعي المحقق الطبيب هاتفيًا في العادة لإشراكه مع الهيئة التحقيقية وذلك لاستنباط فكرة عن شخصية المجرم وكيفية وقوع الجريمة استدلالًا بالآثار المشاهدة في مكان الحادث وعليه ينبغي على المحقق المحافظة على المكان ومنع العبث به وعدم السماح لمن لا علاقة له بالتحقيق عن الواقعة يلمس محتوياته أو تغيير ما فيه من أدوات وأثاث لحين حضور الحاكم والهيئة المنتدبة للمشاركة معه.

الغاية من تشريح الميت

التشريح ضروري لجميع حالات الموت المشتبه فيه تحقيقًا للأسباب التالية على أن يتذكر الطبيب أنه مُلزم باتباع الطرق الأصولية في كيفية إجرائه وأخذ النماذج الحشوية وعلى المحقق أن يعلم بأن لا يمكن تعيين سبب الموت بفحص ظاهري وأن في ذلك محاذير جمة تضر بصلب التحقيق مهما كانت الأضرار الظاهرية شديدة وواضحة.

وعليه فإن الأسباب الدافعة للتشريح يمكن إجمالها وفق المتوالية الآتية:

م.م مهند عماد عبد الستار

١/ **معرفة السبب المباشر أو غير المباشر:** المقصود بالأسباب المباشرة هو أن تكون الأضرار أو الأفات المرضية كافية بمفردها لاحداث الموت كالنزف الدماغي والخثر في الشرايين الإكليلية للقلب أو التمزق الدماغي أو القلبي. أما بخصوص الأسباب غير المباشرة فيقصد بها كل تخريب يحصل في الجسم بحيث لا يكفي بمفرده لاحداث الموت ويحصل الموت لوجود آفة مرضية كأن المصاب قد ابتلى بها قبل الحادث.

٢/ **تحديد مسؤولية الفاعل:** يقدم الطبيب في حالات خاصة أدلة علمية لتنوير التحقيق لها أهمية قصوى إذ يستنير بها الحاكم عند إصداره الحكم القضائي وتساعده هذه البراهين الفنية على إدانة المتهم أو تبرئة ساحته أو تخفيف الحكم عنه.

واقعة جنائية

يراجع شخص مركز الشرطة معترفًا بقتل زوجته بعد رجوعه من السفر ومشاهدته إياها بحالة تلبس بالزنا مع شخص آخر فيطلب المحقق تقديم الدليل العلمي لتأييد أو تفنيد إدعاء الفاعل، وعليه فإن العثور على المادة المنوية في المهبل أو على موضوع آخر من الأعضاء التناسلية يعتبر خير دليل يفتح أبواب الأمل للفاعل بالرأفة به وتخفيف الحكم عنه.

٣/ **الإهمال العلاجي:** يوضح الطبيب للمحقق كل إهمال علاجي يتبين له ويقرر مدى علاقته بالموت، لذا اضطرت بعض الدول إلى تشريع قانون منع بموجبه الطبيب العدلي من ممارسة مهنته الطبية بصورة خاصة لتعارض الجمع بين الصفة الاستشارية والصفة العلاجية.

٤/ **إخفاء معالم الجريمة:** يحاول المجرم أحيانًا تضليل المحقق بشتى الطرق فيكسب مادة كاوية على الوجه لتشويهه وتعذر تثبيت هوية المتوفي أو أنه يسكب مادة البترول على الجسد ثم يحرقه ويخبر المحقق أن الحرق حصل بصورة عارضية أو أن يقوم القاتل بتعليق الجثة ليوهم المحقق بأن الشخص شنق نفسه منتحرًا.

م.م مهند عماد عبد الستار

٥/ **حيوية الإصابة:** تدعي الإصابة بالحيوية إذا أحدثت في جسم حي وبتشريح الجثة يمكن تشخيص حيوية الجرح من عدمه ويثبت في الوقت نفسه سبب الموت إذ ليس من المستطاع دومًا إبداء رأي علمي دقيق يتعلق بهذا الموضوع استنادًا إلى الكشف الظاهري.

٦/ **اتجاه الإصابة:** قد يطلب إلى الطبيب تعيين اتجاه الإصابة في الجسم للاستفادة منها في معرفة أي اليدين التي كانت قد مسكت الآلة الجارحة في حالة الإصابة الانتحارية أو الجنائية أو المفتعلة _المصطنعة_ أو لاستنتاج موضع الجاني وفيما إذا كان على مستوى أعلى أو أوطأ من القتيل أو أنه أصابه من الأمام أو من الخلف أو من الجانب.

وفي الإصابات النارية يتحتم على الطبيب إجراء فحص دقيق للتخريبات المشاهدة إذ قد لا يحدث المقذوف الناري فتحة خروجية بعد اختراقه الجسم كأن يصاب شخص بمقذوف ناري في مؤخرة رقبته فيخرج من الفم فيما إذا كان المصاب فاتحًا فاه دون أن يترك أثرًا في الشفتين أو الأسنان وقد يصدم المقذوف الأسنان فيمكن الاستفادة من الأضرار المحدثة فيها لتحديد مسار خروج المقذوف، كما قد ينحرف المقذوف بعد فقدان قابلية اختراقه للأنسجة الجسمية كأن يدخل التجويف القلبي ثم يدفع بتأثير الدورة الدموية مع الدم فيستقر في الشريان الحرقفي الأيمن أو الأيسر.

٧/ **تعيين الآلة الجرمية:** يستطيع الطبيب في حالات غير قليلة استنادًا إلى صفات الأضرار وأشكالها وسعتها وعمقها واتجاهها أن يستطيع أن يستنتج أن الآلة القاطعة كانت ذات حد واحد أو ذات حدين أو أن الآلة الراضة كانت مستطيلة الشكل أو دائرية أو ذات شكل معين آخر أو أن الآلة النارية ذات مقذوف واحد كالبنادق والمسدسات أو أكثر كبنادق الصيد.

م.م مهند عماد عبد الستار

٨/ **كيفية حدوث الإصابة:** يساعد التشريح الطبيب في كثير من الوقائع على استنتاج منشأ الأضرار ومعرفة آليتها وهل أنها حصلت أثر مرور عجلة السيارة مثلًا أو اصطدام الشخص بأرض أثر سقوطه من السيارة أو نتيجة ضغط شديد حصل على جسمه كما هو الحال عند مرور عجلة قطار أو سيارة على الأطراف أو بعد رجوع السيارة إلى الوراء حيث أدى هذا العمل إلى انحصاره بين مؤخرة السيارة وجدار كان خلفه.

٩/ **تقدير الحالة الصحية:** يتوقف تقدير الحالة الصحية للمتوفى على ما يقدمه الطبيب المشرح في تقريره المتضمن مجموع المشاهدات التشريحية والفحوص المختبرية التي نسب الاستعانة بها، ولهذا تطلب الدوائر الرسمية وشبه الرسمية وشركات التأمين أحيانًا المعلومات الطبية التي تستند إليها قبل إصدار قرارها بدفع أي تعويض مادي لورثة المتوفي للتأكد من أن وفاته حصلت أثناء قيامه بمهمة وظيفية عهدت إليه وفيما إذا كان سبب الموت ناتجًا عن ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة كأن يصعق عامل بالتيار الكهربائي عندما كان يقوم بتصليح بعض الأسلاك وفي حالة مشاهدة الطبيب لأية آفة مرضية عليه أن يوضع علاقتها بسبب الوفاة.

م. مهند عماد عبد الستار